

تاج العروس من جواهر القاموس

أَي : إِحْدَاهُمَا مُصْعِدَةٌ مَلَأَى وَالْأُخْرَى مُنْذِرَةٌ فَارِغَةٌ وَقَدْ تَقَدَّسَ قَرِيبًا . الْكُلُّ : أَخْلَافٌ وَخِلَافَةٌ لَمْ يُضْبَطْ الْأَخِيرُ فَاقْتَضَى أَنْ يَكُونَ بِالْكَسْرِ فَالْمُسْكُونِ وَالصَّوَابُ : خِلَافَةٌ بِكَسْرِ فَفَتْحٍ كَقِرْدَةٍ وَقِرْدَةٍ . وَكُلُّ لَوْ زَيْنٍ اجْتَمَعَا فَهُمَا خِلَافَةٌ وَنَصُّ الْكَسَائِي : خِلَفَتَانِ وَنَصُّ اللَّحْيَانِي : يُقَالُ لِكُلِّ شَيْئَيْنِ اخْتِلَفا : هُمَا خِلَفَانِ . وَخِلَافَةٌ وَرْدُ الْإِبِلِ هُوَ : أَنْ يُورِدَهَا بِالْعَشِيِّ بَعْدَ مَا يَذْهَبُ النَّاسُ كَمَا فِي اللَّسَانِ . يُقَالُ : مِنْ أَيْنَ خِلَفْتُكُمْ ؟ أَي : مِنْ أَيْنَ تَسْتَقُونُ ؟ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ . يُقَالُ : أَخَذْتَهُ خِلَافَةً : إِذَا كَثُرَ تَرُدُّهُ إِلَى الْمُتَوَضَّعِ لِذَرْبِ مَعِدَتِهِ مِنَ الْهَيْضَةِ . الْخِلَافَةُ بِالضَّمِّ : الْعَيْبُ وَالْفَسَادُ وَالْحُمُقُ كَالْخِلَافَةِ كَسَحَابَةٍ يُقَالُ : مَا أَبَيْنَ الْخِلَافَةَ فِيهِ ! أَي : الْحُمُقُ . الْخِلَافَةُ أَيْضًا : الْعُتَّةُ وَالْخِلَافُ أَي : الْمُخَالَفَةُ وَبِكُلِّ ذَلِكَ فُسِّرَ قَوْلُهُمْ : " أَبِيعُكَ هَذَا الْعَبْدُ وَأَبِرْأُ إِلَيْكَ مِنْ خِلَفَتِهِ " . يُقَالُ : رَجُلٌ ذُو خِلَافَةٍ وَقَالَ ابْنُ بُزُرْجٍ : خِلَافَةُ الْعَبْدِ : أَنْ يَكُونَ أَحْمَقَ مَعْتَوْهَاً وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَي أَبِرْأُ إِلَيْكَ مِنْ خِلَافِهِ وَقَالَ غَيْرُهُ : أَي مِنْ فَسَادِهِ وَقَدْ خِلَفَ يَخْلُفُ خِلَافَةً وَخُلُوفًا . الْخِلَافَةُ مِنَ الطَّعَامِ : آخِرُ طَعْمِهِ يُقَالُ : إِنَّ رَسْمَهُ لَطَائِبُ الْخِلَافَةِ . الْخِلَافَةُ بِالْفَتْحِ وَكَصْرَدٍ هَذَا فِي النَّسْخِ وَفِي بَعْضِهَا : وَبِالْفَتْحِ : ج كَصُرَدٍ : ذَهَابُ شَهْوَةِ الطَّعَامِ مِنَ الْمَرَضِ وَكُلُّ مَنْ النَّسْخَتَيْنِ مَحَلٌّ تَأْمَلُ وَالَّذِي فِي أُمَّهَاتِ اللُّغَةِ : وَيُقَالُ : خِلَافَتٌ نَفْسُهُ عَنِ الطَّعَامِ فَهُوَ يَخْلُفُ خُلُوفًا : إِذَا أَضْرَبَتْ عَنِ الطَّعَامِ مِنْ مَرَضٍ . الْخِلَافَةُ أَيْضًا : مَصْدَرُ خِلَافِ الْقَمِيصِ يَخْلُفُهُ خِلَافَةً وَقَالَ كُرَاعٌ : خِلَافًا : إِذَا أَخْرَجَ بِالْيَدِ وَلَفَفَهُ لَفْفًا . وَالْمِخْلَافُ الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الْإِخْلَافِ وَفِي الصَّحاحِ : رَجُلٌ مِخْلَافٌ : كَثِيرُ الْخِلَافِ لَوَاعِدِهِ . الْمِخْلَافُ : الْكُورَةُ يُقَدِّمُ عَلَيْهَا الْإِنْسَانُ كَذَا فِي الْمُحْكَمِ وَمِنْهُ مَخَالِيفُ الْيَمَنِ أَي : كُورُهُا وَفِي حَدِيثٍ مُعَاذٍ : " مَنْ تَخَلَّفَ مِنْ مِخْلَافٍ إِلَى مِخْلَافٍ فَعُشْرُهُ وَصَدَقَتُهُ إِلَى مِخْلَافِهِ الْأَوَّلِ إِذَا حَالَ عِلَاقِيهِ الْحَوَلُ " . وَقَالَ أَبُو عَمْرِو : وَيُقَالُ : اسْتُعْمِلَ فُلَانٌ عَلَى

مَخَالِيفِ الطَّائِفِ وَهِيَ الْأَطْرَافُ وَالنَّوَاحِي وَقَالَ خَالِدُ بْنُ جَنْدَبَةَ : فِي
كُلِّ بَلَدٍ مَخْلَافٌ بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَالْبَصْرَةَ وَالْكُوفَةَ وَكَذَلِكَ نَلَاقِي
بَنَ نُمَيْرٍ وَنَحْنُ فِي مَخْلَافِ الْمَدِينَةِ وَهُمْ فِي مَخْلَافِ اليمامةِ وَقَالَ أَبُو
مُعَاذٍ : الْمَخْلَافُ : الْبَذْكَرُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ : فُلَانٌ مِنْ مَخْلَافِ
كَذَا وَكَذَا وَهُوَ عِنْدَ الْيَمَنِ كَالرَّسْتَقِ وَالْجَمْعُ : مَخَالِيفُ وَقَالَ ابْنُ بَرٍّ :
الْمَخَالِيفُ لِأَهْلِ الْيَمَنِ كَالْأَجْنَادِ لِأَهْلِ الشَّامِ وَالْكُوفَةِ لِأَهْلِ
الْعِرَاقِ وَالرَّسَاتِيقُ لِأَهْلِ الْجَبَالِ وَالطَّسَاسِيحُ لِأَهْلِ الْأَهْوَازِ . هَذَا
مَا نَقَلْنَاهُ أَثْمَّةُ اللُّغَةِ قَالَ ياقوتُ : تَحْتَ قَوْلِ خَالِدِ بْنِ جَنْدَبَةَ
الْمُتَقَدِّمِ قُلْتُ : وَهَذَا كَمَا ذَكَرْنَا بِالْعَادَةِ وَالْإِلْفِ إِذَا انْتَقَلَ
الْيَمَانِيُّ إِلَى هَذِهِ النَّوَاحِي سَمَّى الْكُوفَةَ بِمَا أَلْفَهُ مِنْ لُغَةِ
قَوْمِهِ وَفِي الْحَقِيقَةِ إِنْ سَمَّاها هِيَ لُغَةُ أَهْلِ الْيَمَنِ خَاصَّةً وَقَالَ أَيْضاً ؟
بَعْدَ مَا نَقَلَ كَلَامَ اللَّيْثِ - : وَمَا عَدَاهُ كَمَا تَقْدِّمُ ذِكْرُهُ قُلْتُ : هَذَا السَّذِي
بَلَاغُنِي فِيهِ وَلَمْ أَسْمَعْ فِي اشْتِقَاقِهِ شَيْئاً وَعِنْدِي فِيهِ مَا أَذْكَرُهُ وَهُوَ
أَنْ وَلَدَ قَحْطَانٌ لِمَا اتَّخَذُوا أَرْضَ الْيَمَنِ مَسْكناً وَكَثُرُوا فِيهِ وَلَمْ
يَسْعَوْهُمْ الْمَقَامُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ أَجْمَعُوا رَأْيَهُمْ عَلَى أَنْ يَسِيرُوا
فِي نَوَاحِي الْيَمَنِ فَيَخْتَارُ كُلُّ بَنِي أَبِي مَوْضِعاً